

Distr.: General
29 December 2016
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

نيابة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يشرفني أن أشير إلى الفقرة ٩ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) وأن أحيل طي هذه الرسالة استعراض عام ٢٠١٦ لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر المرفق). وأرجو ممتناً إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها وإصدارهما باعتبارهما وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) رومان أويارثون مارتشيسي
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق

استعراض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لعام ٢٠١٦

أولا - مقدمة

١ - أعرب مجلس الأمن في قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن اعتزامه رصد تنفيذ هذا القرار رسدا دقيقا والقيام، على الصعيد الملائم، باتخاذ ما قد يلزم من قرارات أخرى. وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، لاحظ المجلس أن تنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الوجه الأكمل إنما هو مهمة طويلة الأجل، فالتخذ بالإجماع القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي مدد ولاية لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لمدة ١٠ سنوات. وفي الفقرة ٩ من ذلك القرار، كلف المجلس اللجنة بإعداد استعراض لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، قبل حلول نهاية كانون الأول/ديسمبر من كل عام، يتصدى، بوجه خاص، إلى جميع الجوانب المذكورة في الفقرات ١ و ٢ و ٣ من القرار.

٢ - ويغطي هذا الاستعراض الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(١)، ويركز على تنفيذ برنامج عمل اللجنة الخامس عشر (S/2016/86) خلال تلك الفترة.

ثانيا - التقدم المحرز وما تم إنجازه

٣ - في عام ٢٠١٦، واصلت اللجنة، برئاسة رومان أويارثون مارتشيسي (إسبانيا)، تيسير ورصد تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعقدت اللجنة ثماني جلسات رسمية و ١٢ جلسة غير رسمية في أثناء السنة. وعلى وجه الخصوص، عقدت اللجنة اجتماعات محددة دعماً للاستعراض الشامل لتنفيذ القرار (انظر S/2016/1038)، بما في ذلك اجتماع غير رسمي بشأن الطابع المتغير لتهديدات الانتشار (نيويورك، في ٢٩ شباط/فبراير)، واجتماع خاص بشأن الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦ (مدريد، في ١٢ و ١٣ أيار/مايو)، ومشاورات رسمية مفتوحة مع الدول الأعضاء (نيويورك، في ٢٠ - ٢٢ حزيران/يونيه).

٤ - وقام بتيسير عمل اللجنة كل من الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ على الصعيد الوطني، بتنسيق من ألفريدو فرناندو تورو-كارنيفالي (جمهورية فنزويلا البوليفارية)، الذي

(١) يتضمن استعراض عام ٢٠١٦ البيانات والمعلومات الواردة حتى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. أما البيانات والمعلومات الواردة في عام ٢٠١٦ بعد ذلك التاريخ، فسُدرج في استعراض عام ٢٠١٧.

عقد ثلاث جلسات غير رسمية؛ والفريق العامل المعني بالمساعدة، بتنسيق من توماس نابوليتانو (فرنسا)؛ والفريق العامل المعني بالتعاون مع المنظمات الدولية، بتنسيق من طارق محفوظ (مصر)، الذي عقد جلسة غير رسمية واحدة؛ والفريق العامل المعني بالشفافية والاتصال الإعلامي، بتنسيق من تايلر س. موزيل (الولايات المتحدة الأمريكية).

ألف - الرصد والتنفيذ على الصعيد الوطني

٥ - وفقاً لبرنامج عمل اللجنة الخامس عشر، نظر الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ على الصعيد الوطني في المصفوفات العشر المتبقية التي عرضها عليه فريق الخبراء، عقب موافقة اللجنة على ١٨٣ مصفوفة نُظر فيها في عام ٢٠١٥. وباستثناء مصفوفة واحدة، لا تزال قيد النظر، وافقت اللجنة على تسع مصفوفات نُشرت على الموقع الشبكي للجنة إلى جانب المصفوفات التي نُشرت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ليصل مجموع المصفوفات التي نُشرت إلى ١٩٢ مصفوفة.

٦ - ونظر الفريق العامل أيضاً في الخيارات المتعلقة بمراجعة شكل المصفوفات. ونظرت اللجنة في شكل منقح يبسط المصفوفات عن طريق تقليص عدد التدابير التي ينبغي تسجيلها، ويتبع عن كثب الالتزامات الواردة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتتوقع اللجنة الانتهاء من النظر في الشكل المنقح في الربع الأول من عام ٢٠١٧، وسيتم ذلك تنقيح منهجي للمصفوفات على أساس شكلها المنقح.

٧ - ونظر الفريق العامل كذلك في مقترحات بشأن كيفية تحسين تعهد البيانات المستمدة من المصفوفات وتحديثها واسترجاعها وتحليلها، كما قدمها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومكتب شؤون نزع السلاح التابعين للأمانة العامة. وكخطوة أولية في هذا الصدد، أيدت اللجنة مقترح مكتب شؤون نزع السلاح بإدخال برامج جديدة لتحسين كفاءة تخزين بيانات المصفوفات وعرضها وتحليلها.

٨ - وقد أهاب مجلس الأمن، في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١)، بجميع الدول التي لم تقدّم بعد أول تقرير لها أن توافي اللجنة به دون تأخير. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت هايتي تقريرها الأول إلى اللجنة، بعد إجراء مشاورات بين اللجنة وهايتي بشأن هذه المسألة. ومن أصل ١٩٣ دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قدمت حتى الآن ١٧٧ دولة تقاريرها إلى اللجنة. وواصلت اللجنة جهودها الرامية إلى تشجيع جميع الدول على تقديم تقاريرها، بسبل منها التفاعل المباشر وعقد اجتماعات ثنائية بين رئيس اللجنة وبعض الدول التي لم تقدم تقاريرها. وفي هذا الصدد، خلال مؤتمر الاتحاد الأفريقي للاستعراض والمساعدة بشأن تنفيذ

القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أفريقيا، المعقود في أديس أبابا في ٦ و ٧ نيسان/أبريل، أجرى رئيس اللجنة مشاورات ثنائية مع وفود جزر القمر وزمبابوي وغينيا الاستوائية لتشجيعها على تقديم تقاريرها الأولية بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني. فضلاً عن ذلك، أجرى فريق الخبراء مناقشات ثنائية مع بعض الدول التي لم تقدم تقاريرها، بما في ذلك على هامش اجتماعات اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت عضوة سابقة في فريق الخبراء، بتمويل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، القيام بأنشطة تواصل مع بعض الدول التي لم تقدم تقاريرها من أجل تيسير تقديم تقاريرها الأولية بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني.

٩ - وفي القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، شجع مجلس الأمن الدول على أن تقدم طوعاً معلومات إضافية عن تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك عن الممارسات الفعالة التي تتبعها لتنفيذه. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت ١١ دولة من جميع مناطق العالم معلومات من هذا القبيل، بما في ذلك معلومات عن التدابير المتعلقة بمنع الجهات الفاعلة من غير الدول من استخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها، وكذلك عن تعزيز الضوابط المعمول بها لمنع الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة وما يتصل بها من مواد. وأبلغت دولة واحدة من بين هذه الدول عن الممارسات الفعالة التي تتبعها في هذا الشأن.

١٠ - والدول الإحدى عشرة التي قدمت معلومات إضافية هي: أرمينيا وألمانيا وأوزبكستان وأوكرانيا وبروني دار السلام وبيرو وسلوفينيا وكرواتيا وكمبوديا ومصر والولايات المتحدة الأمريكية. وقد أبلغت أرمينيا عن اعتمادها تشريعاً جديداً في المجالين الكيميائي والبيولوجي، ومراسيم بشأن قواعد الحماية المادية للمواد المشعة وتدابير الرقابة على الصادرات. وقامت كل من برونّي دار السلام وبيرو وسلوفينيا وكرواتيا وكمبوديا ومصر بتحديث مصفوفاتها. وقدمت ألمانيا مثلاً عن الممارسات الفعالة في شكل برامج وأدوات مستخدمة للعمل مع القطاع الخاص وإبلاغه بالمعلومات المتصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقدمت أوكرانيا معلومات مستكملة عن التشريعات الوطنية المعتمدة، بما في ذلك معلومات عن ضوابط التصدير وعن الحماية المادية للمواد البيولوجية. وقدمت الولايات المتحدة الأمريكية معلومات إضافية عن التدابير التي اتخذتها لتأمين الأسلحة والمواد النووية وعن تقديم المساعدة والتواصل في هذا الشأن.

١١ - وفي القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، شجع مجلس الأمن الدول على أن تُعدّ طوعاً خطط عمل وطنية للتنفيذ ترسم أولوياتها وخططها فيما يتعلق بمواصلة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي عام ٢٠١٦، قُدمت خمس خطط من هذا القبيل. فقد قدمت كندا خطة

مستكملة، بينما قدمت كل من أوزبكستان وغانا وليسوتو وملاوي خططها الأولى، ليصل مجموع هذه الخطط إلى ٢٦ خطة تلقتها اللجنة منذ عام ٢٠٠٧. وباستثناء الخطة المستكملة المقدمة من كندا، كانت جميع الخطط المقدمة في عام ٢٠١٦ قد وُضعت بمساعدة من فريق الخبراء. وخلال عام ٢٠١٦، شارك فريق الخبراء أيضاً في الجهود الرامية إلى وضع خطط عمل وطنية للتنفيذ عن طريق التفاعل المباشر مع كل من أنتيغوا وبربودا وبيرو والسلفادور وسورينام وشيلي وغواتيمالا وغيانا وقيرغيزستان وهندوراس. وإلى غاية نهاية عام ٢٠١٦، كانت الخطط الخاصة بكل من بيرو وشيلي وغواتيمالا لا تزال قيد الصياغة. وسيتم التعاون مع البلدان الأخرى لوضع خططها في عام ٢٠١٧.

١٢ - وفي القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، أقر مجلس الأمن أيضاً بأهمية أن تتواصل اللجنة وتتجاوز بنشاط مع الدول بشأن تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بطرق منها زيارة الدول بناءً على دعوة منها. وفي عام ٢٠١٦، تلقت اللجنة وخبرائها دعوة من ليسوتو وغواتيمالا لزيارتهما ومساعدتهما في صياغة خطة العمل الوطنية للتنفيذ. وأجريت الزيارتان خلال الفترتين من ١٢ إلى ١٤ نيسان/أبريل ومن ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي، وأتاحا فرصة لتبادل آخر المعلومات المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتحديد الإنجازات والثغرات والاحتياجات من المساعدة، والوقوف، عند الاقتضاء، على الإجراءات التي يتعين اتخاذها في المستقبل لتنفيذ القرار. وخلال الزيارة إلى ليسوتو، اجتمع المسؤولون الوطنيون المعنيون، بمن فيهم ممثلون على أعلى المستويات الحكومية، بأعضاء اللجنة وخبرائها. وعقب هذه الزيارة، قدمت ليسوتو خططها إلى اللجنة.

١٣ - وتشجع اللجنة الدول على إبلاغها بأسماء من تعينهم، سواء في عواصمها أو في بعثاتها الدائمة في نيويورك، كجهات اتصال تُعنى بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فيمكن لجهات الاتصال أن تساعد الدول على تحسين تنسيق تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الصعيد الداخلي، وكذلك على تعزيز التعاون مع اللجنة والتواصل معها. وحتى الآن، عيّنت ٩٧ دولة جهة اتصال وطنية، مما يعكس زيادة بلغت ثمان دول بالمقارنة مع عام ٢٠١٥.

١٤ - ووفقاً لبرنامج العمل الخامس عشر، واصلت اللجنة تشجيع توسيع نطاق شبكة جهات الاتصال وإعداد دورات تدريبية تُنظَّم على المستوى الإقليمي لفائدة جهات الاتصال. واستضافت الصين أول دورة تدريبية إقليمية في عام ٢٠١٥ (انظر S/2015/1052، الفقرة ١١). وُظِّمت دورتان تدريبيتان أخريان في عام ٢٠١٦، بمشاركة أعضاء من اللجنة ومدرّبين من فريق خبرائها، وهما كالأتي: دورة تدريبية في كالينينغراد، الاتحاد الروسي، في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه لفائدة الدول الأعضاء في منظمة الأمن

والتعاون في أوروبا، استضافها الاتحاد الروسي بدعم من منظمة الأمن والتعاون ومكتب شؤون نزع السلاح، ودورة تدريبية عُقدت في سانتياغو في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر لفائدة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، استضافتها شيلي بدعم من مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وعرض المغرب استضافة دورة تدريبية مماثلة لفائدة جهات الاتصال الوطنية في أفريقيا في عام ٢٠١٧. ولا تساهم هذه الدورات التدريبية في تحسين معارف جهات الاتصال بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فحسب، بل إنها تساهم أيضاً في تعزيز التعاون فيما بين جهات الاتصال على الصعيد الإقليمي، كما تتيح فرصة للمنظمات الدولية المعنية لكي تزيد من التوعية بالصكوك الملزمة قانوناً ذات الصلة التي يؤدي تنفيذها أيضاً إلى معالجة بعض الالتزامات المفروضة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

١٥ - وعقدت اللجنة، وفقاً لبرنامج عملها الخامس عشر، اجتماعاً غير رسمي بشأن الطبيعة المتغيرة للتهديدات المتصلة بالانتشار في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٦. واستمعت اللجنة إلى عروض، قدمتها جهات من بينها المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، بشأن التطورات ذات الصلة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتهديدات المتصلة بالانتشار، وتمويل الانتشار، وعمليات نقل التكنولوجيا غير الملموسة، والمركبات الجوية الموجهة عن بعد.

باء - المساعدة

١٦ - واصلت اللجنة، في إطار اضطلاعها بمهمتها كمركز لتبادل المعلومات، توجيه الطلبات الواردة من الدول للحصول على المساعدة إلى مزودي الخدمات المحتملين، ونشر هذه الطلبات على موقعها الشبكي. كما نشرت اللجنة على الموقع الشبكي عروض المساعدة الواردة من الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة. وواصلت اللجنة وخبرائها التفاوض مع مقدمي المساعدة المحتملين، وذلك في إطار دور اللجنة المتمثل في تيسير المساعدة التقنية عن طريق مطابقة عروض المساعدة بطلبات المساعدة. وواصل فريق الخبراء أيضاً تحديث القائمة الموحدة لطلبات المساعدة لكي يتسنى الرجوع إليها عند الحاجة، سواء لتلبية طلبات المعلومات أو في سياق أنشطة الاتصال المناسبة.

١٧ - وتلقت اللجنة رسائل من دول ومنظمات دولية تبدي فيها استعدادها للنظر في طلبات المساعدة، وتبلغ فيها اللجنة بالأنشطة الجاري تنفيذها أو المجالات التي يمكن تقديم المساعدة فيها، وتبدي فيها أيضاً استعدادها لبحث إمكانيات جمع التمويل من المانحين لتلبية تلك الطلبات. وحصلت ليسوتو على رد إيجابي من جنوب أفريقيا، وحصلت زامبيا على رد إيجابي من جنوب أفريقيا ومن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٨ - وفي عام ٢٠١٦، قدمت ليسوتو إلى اللجنة طلباً جديداً للمساعدة. وتلبيةً لهذا الطلب، قام فريق الخبراء بزيارة ليسوتو من أجل مساعدة حكومتها على صياغة خطة عمل وطنية طوعية للتنفيذ.

١٩ - وعقدت مفوضية الاتحاد الأفريقي، بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح، مؤتمر الاستعراض والمساعدة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أديس أبابا يومي ٦ و ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦. ووُجِّهت دعوة للمشاركة في المؤتمر إلى جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي. وخلال المؤتمر، أجرى كل من أعضاء اللجنة وخبرائها، وكذلك المنظمات ذات الصلة والدول المانحة، مشاورات ثنائية مع ١٢ دولة أفريقية من أصل ١٦ دولة طلبت المساعدة رسمياً، وهكذا وفّروا لهذه الدول منبراً للمواءمة بين طلبات وعروض المساعدة.

٢٠ - وخلال فترة المؤتمر أيضاً، رحب المشاركون ببرامج المساعدة الكبيرة المقدّمة من الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الجهات، وأثنوا على الجهود المتفانية التي تبذلها اللجنة وفريق خبراءها لمواءمة عروض المساعدة مع الطلبات المقدمة. وأعرب عن رأي مفاده أن هناك حاجة إلى تعزيز عملية تقديم المساعدة، وشجعت الدول التي كانت تعتزم تقديم طلبات للحصول على المساعدة على التفاعل مع كل من مقدمي المساعدة واللجنة ومفوضية الاتحاد الأفريقي من أجل صياغة طلبات محددة من شأنها تيسير تلبية تلك الطلبات. وقُدِّم عدد من المنظمات الإقليمية المتخصصة الحكومية وغير الحكومية إحاطات إلى المشاركين بشأن جهودها ومبادراتها الرامية إلى تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والأنشطة المتصلة به.

٢١ - وواصل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تقديم الدعم إلى دول المنطقة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال حزمة مساعدات تشريعية. ونُظمت اجتماعاتٌ مائدة مستديرة على الصعيد الوطني في بيرو، بمشاركة فريق الخبراء، قُدمت خلالها دراسة تشريعية.

٢٢ - وردا على طلب قدمته بنما، شارك فريق الخبراء في اجتماع عُقد في مدينة بنما بالتعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية من أجل مساعدة بنما على وضع خطة عمل وطنية طوعية للتنفيذ.

٢٣ - وفي عام ٢٠١٦، شارك الخبراء في اجتماعي الفريق العامل المعني بالشراسة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، اللذين عقدا في طوكيو في ١٤ و ١٥ كانون الثاني/يناير وفي ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر. وخلال الاجتماع الذي عقد في كانون الثاني/يناير، كرر الخبراء لمقدمي المساعدات المحتملين الطلبات التي تلقتها اللجنة، وأبلغوهم عن مؤتمر عام

٢٠١٦ للاستعراض والمساعدة الذي نظمه الاتحاد الأفريقي (انظر الفقرتين ٨ و ١٩ أعلاه). وفي اجتماع أيلول/سبتمبر، عرض الخبراء البيانات المستمدة من التحليل الذي أجري أثناء الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦، وأطلعوا المشاركين على نتائج مؤتمر الاستعراض والمساعدة. وخلال دورة لمطابقة طلبات وعروض المساعدة، تبادل ممثلو الدول والمنظمات الدولية المشاركة الآراء مع فريق الخبراء بشأن مشاريع الدول المتصلة بالمساعدة، وبشأن الآليات الحالية لمطابقة طلبات وعروض المساعدة.

٢٤ - وفي عام ٢٠١٦، وردت من كندا المساهمة المالية الأولى المخصصة لدعم المساعدات المقدمة إلى الدول. وقدمت هذه المنحة لدعم المساعدات المقدمة من فريق الخبراء إلى بعض الدول في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أجل وضع خطط عملها الوطنية للتنفيذ.

جيم - التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية

٢٥ - في عام ٢٠١٦، واصلت اللجنة توثيق تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة. وأعد الفريق العامل المعني بالتعاون مع المنظمات الدولية ورقة استراتيجية بشأن الخطوات العملية اللازمة لتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

٢٦ - ومن بين النقاط البارزة في عام ٢٠١٦ ما يلي:

(أ) قدّم الأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية إحاطة إلى اللجنة في ٩ شباط/فبراير بشأن أنشطة المنظمة المتصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبشأن سبل تعزيز تعاون المنظمة مع اللجنة، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة؛

(ب) واصلت اللجنة مناقشتها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بهدف تشجيعها على أن تدرج في بعثاتها إلى الدول الأعضاء تقديم المشورة بشأن الالتزامات القانونية. بمقتضى القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأجرى الخبراء هذه المناقشة أساساً من خلال المشاركة في الاجتماعات التي عقدها الوكالة من أجل تبادل المعلومات بشأن الأمن النووي. ولمواصلة تحسين جهود التعاون، ولا سيما في ما يتعلق بتعزيز التكامل بين خطط العمل الوطنية الطوعية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ والخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي التي وضعتها الوكالة، شارك فريق الخبراء في حلقة عمل إقليمية بشأن خطط دعم الأمن عقدت في واغادوغو خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وشملت المناسبات الأخرى التي شارك فيها الخبراء الدورة التدريبية الدولية التي عقدها الوكالة بشأن الأمن النووي، في الفترة من

٢٩ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس في مدريد، والمؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي الذي عقدته الوكالة في الفترة من ٥ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر؛

(ج) قامت اللجنة والخبراء بتكثيف التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من خلال المشاركة في المناسبات التي نظمتها المنظمة أو بالتعاون معها. وشملت هذه المناسبات اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإرهاب التابع للمنظمة الذي عُقد في لاهاي في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، ومنتدى أصحاب المصلحة للدول الأطراف في أفريقيا بشأن اعتماد التشريعات التنفيذية الوطنية المتصلة باتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي عُقد في دار السلام بجمهورية تنزانيا المتحدة، خلال الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وشارك فريق الخبراء عن طريق التداول بالفيديو في حلقة دراسية عقدتها المنظمة بشأن الممارسات الراهنة والتحديات القائمة في تجارة المواد الكيميائية، دارت في ريزهاو بالصين يومي ١٦ و ١٧ حزيران/يونيه. وعقد فريق الخبراء مشاورات ثنائية مع الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ٢٢ نيسان/أبريل على هامش مؤتمر القمة العالمي بشأن السلامة والأمن الكيميائيين، الذي عقد في كيلسي، بولندا؛

(د) واصلت اللجنة تعاونها مع وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وشارك أحد الخبراء في مناسبة نظمتها وحدة الدعم في ووكسي بالصين خلال الفترة من ٥ إلى ٧ أيلول/سبتمبر استعداداً للمؤتمر الاستعراضي البيولوجي الثامن لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وأجرى فريق الخبراء مشاورات مع وحدة الدعم، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الصحة العالمية في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر. وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيان باسم رئيس اللجنة أثناء المؤتمر الاستعراضي الثامن لاتفاقية الأسلحة البيولوجية (البيان متاح على الرابط التالي: www.un.org/en/sc/1540/pdf/Chair%20Statement%20BWC%20RC%202016.pdf)؛

(هـ) عقد فريق الخبراء مشاورات مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر في ليون بفرنسا لمناقشة التطورات في الاستعراض الشامل والخطط لعام ٢٠١٧؛

(و) واصلت اللجنة وخبرائها التعاون مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وهيئات الإقليمية ذات الصلة من خلال المشاركة في مناسبات مكرسة لمكافحة تمويل الانتشار. وشارك الخبراء في مناسبتين بشأن مكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل نظمهما فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، عُقدت إحداها في كوالالمبور خلال الفترة من ٩ إلى ١١ آذار/مارس، والأخرى في سول خلال الفترة من ٢٣ إلى

٢٦ آب/أغسطس. واجتمع فريق الخبراء مع أمانة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والمجموعة الأوروبية الآسيوية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في ١٤ كانون الأول/ديسمبر لمناقشة القضايا محل الاهتمام المشترك فيما يتعلق بمكافحة تمويل الانتشار.

٢٧ - ولا تزال المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تقوم بدور نشط في تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد شملت الأنشطة الرئيسية ما يلي:

(أ) أثناء مؤتمر الاستعراض والمساعدة الذي عقده الاتحاد الأفريقي عام ٢٠١٦ (انظر الفقرتين ٨ و ١٩ أعلاه)، ناقش فريق الخبراء مبادرات محددة تهدف لدعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أفريقيا، بما في ذلك الدورات التدريبية المعقودة لفائدة جهات الاتصال التابعة للدول في المنطقة الأفريقية؛

(ب) واصلت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تعاونها الوثيق مع اللجنة، وقادت الجهود الإقليمية الرامية إلى تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقُدمت رسالة موجهة من الرئيس أثناء اجتماع التحوار المعقود في إطار منتدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن التعاون الأمني الذي دار في ٤ أيار/مايو في فيينا. وفي عام ٢٠١٦، عقدت المنظمة سلسلة من مناسبات التوعية من أجل تنفيذ القرار لفائدة الدول المشاركة، تضمنت ما يلي: '١' حلقة عمل تدريبية بشأن كتابة التقارير بفعالية لفائدة أعضاء الفريق العامل لطاجيكستان بشأن خطة العمل الوطنية للتنفيذ دارت في دوشانبي في ٢٩ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس؛ '٢' وحلقة عمل بشأن الشروط القانونية/التنظيمية لضوابط التجارة الاستراتيجية لدول آسيا الوسطى دارت في فيينا خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيار/مايو؛ '٣' والمرحلة الأولى من استعراض أقران ثلاثي بين قيرغيزستان وطاجيكستان، عقد في مينسك، بدعم من بيلاروس، في الفترة من ١ إلى ٥ آب/أغسطس؛ '٤' ودورة تدريبية لفائدة جهات الاتصال الوطنية للدول الأعضاء في المنظمة نُظمت في كاليينغراد بالاتحاد الروسي، في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه (انظر أيضا الفقرة ١٣ أعلاه)؛ '٥' ومائدة مستديرة وطنية بشأن إعداد خطة عمل وطنية طوعية للتنفيذ لفائدة قيرغيزستان في الفترة من ١٤ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر دارت في إيسيك كول؛

(ج) واصل الاتحاد الأوروبي تقديم دعمه المالي لتشجيع تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وشارك الخبراء في حلقة عمل عقدت عام ٢٠١٦ بشأن مكافحة تهريب المواد النووية اشتركت في استضافتها المفوضية الأوروبية والولايات المتحدة خلال الفترة من ٨ إلى ١١ آذار/مارس في كارلسروه بألمانيا؛

(د) عززت منظمة الدول الأمريكية تعاونها مع اللجنة من خلال لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لها. وفي عام ٢٠١٦، نظمت لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب اجتماعاً خلال الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ تموز/يوليه في مدينة بنما لمساعدة بنما في صياغة خطة عمل وطنية للتنفيذ؛

(هـ) نظم منتدى جزر المحيط الهادئ حلقة عمل إقليمية بشأن الأحكام النموذجية المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود الوطنية في ١٨ و ١٩ أيار/مايو في أوكلاند، نيوزيلندا. ونقحت حلقة العمل الأحكام النموذجية لمنتدى عام ٢٠٠٢ المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، التي وضعت بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مما يوفر أساساً لأعضاء المنتدى يتيح لها تعزيز أطرها القانونية، بما في ذلك الأطر المتصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي ضرورية لإنفاذ سياسات مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية؛

(و) واصل فريق الخبراء، باعتباره عضواً في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، مشاركته في الأعمال ذات الصلة بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وشارك فريق الخبراء في أعمال الفريق العامل المعني بإدارة الحدود وإنفاذ القانون، والفريق العامل المعني بأسلحة الدمار الشامل التابع لفرقة العمل. وإضافة إلى ذلك، شارك فريق الخبراء في جلسات الإحاطة المواضيعية محل الاهتمام المشترك التي نظمتها فرقة العمل ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (لجنة مكافحة الإرهاب) طوال العام؛

(ز) واصلت اللجنة التعاون مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ومع خبراء اللجنتين في إطار ولاية كل منهما. وتواصل مختلف أفرقة الخبراء التابعة للجان الثلاث تبادل المعلومات ذات الصلة من أجل مناقشة القضايا المشتركة وتنسيق الإجراءات. وفي عام ٢٠١٦، شارك فريق الخبراء في الزيارتين القطريتين إلى فيرجينستان في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير وكازاخستان في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ أيار/مايو بقيادة لجنة مكافحة الإرهاب، الأمر الذي مكّن اللجنة وفريق الخبراء من العمل مع المسؤولين المختصين في ذينك البلدين بشأن المجموعة الكاملة من الالتزامات الناشئة عن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛

(ح) إضافة إلى ذلك، قدم رئيس اللجنة، خلال عام ٢٠١٦، إحاطةً إلى مجلس الأمن في ٤ أيار/مايو، إلى جانب رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)

و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) ورئيس لجنة مكافحة الإرهاب (انظر: www.un.org/en/sc/1540/reports-and-briefings/pdf/statement.chair.sc.4may16.pdf). ولأسباب متعلقة بالجدول الزمني ولأسباب أخرى خارجة عن سيطرة اللجنة، قُدمت إحاطة مشتركة واحدة فقط إلى مجلس الأمن في عام ٢٠١٦ بدلا من إحاطتين كما كان مقررا في برنامج العمل لعام ٢٠١٦؛

(ط) واصلت اللجنة وفريق الخبراء التابع لها التفاعلات مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بشأن تنفيذ اتفاقيات مكافحة الإرهاب والالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بهدف تعزيز الجهود التعاونية في المستقبل، ولا سيما تحسين تنسيق المساعدة. وعُقد اجتماع تنسيق مع المكتب في فيينا في ١٣ نيسان/أبريل حضره فريق الخبراء. وأطلع المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة فريق الخبراء، داخليًا، على نشرة الأخبار الأسبوعية التي يعدها بشأن مكافحة الإرهاب في جنوب شرق آسيا/المحيط الهادئ؛

(ي) تواصل التعاون مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ. وساعد المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا بلدان مجموعة الخمسة لمنطقة الساحل في تنظيم حلقة عمل بشأن ضوابط تصدير المواد ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عُقدت يومي ٢٧ و ٢٨ تموز/يوليه في نيامي. وقام مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بتنظيم حلقة عمل بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بمنع ومكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل يومي ٢٧ و ٢٨ حزيران/يونيه في بورت أوف سبين. وبالتعاون مع بليز، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، خطط المركز لتنظيم خمس حلقات عمل وطنية (ثلاث لفائدة ترينيداد وتوباغو) بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من المقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر استجابة للطلبات المقدمة من تلك الدول الأعضاء. وعقدت حلقة العمل الأولى لفائدة بيرو في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وبالتعاون مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، شارك فريق الخبراء عن طريق التداول بالفيديو في حلقة عمل جنوب شرق آسيا بشأن بناء القدرات من أجل تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، عُقدت يومي ٤ و ٥ نيسان/أبريل في بانكوك. وكان الغرض من المناقشة الإشارة إلى التكامل بين تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛

(ك) واصلت اللجنة تفاعلها مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. وشارك فريق الخبراء في اجتماع عقده خبراء حكوميون بشأن المركبات الجوية غير المأهولة في جنيف يومي ١٥ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وتحدث الخبير المشارك من اللجنة عن الشواغل المتصلة بالمركبات الجوية غير المأهولة المستخدمة بوصفها وسائل لإيصال الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية؛

(ل) في عام ٢٠١٦، واصلت اللجنة تعاونها مع الكيانات والترتيبات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، والمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي.

دال - الشفافية والتوعية

٢٨ - تسهم الشفافية والتوعية بشكل كبير في مواصلة توطيد التعاون وفي توعية الدول والبرلمانيين والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني، بما في ذلك الدوائر الصناعية، بالالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذها.

٢٩ - ومن الأهمية بمكان التواصل المباشر مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، وعند الاقتضاء، يضطلع المجتمع المدني بدور هام ويمثل إحدى القنوات الرئيسية للتواصل مع الجماهير على نطاق أوسع وللتواصل مع جماهير محددة.

٣٠ - وفي عام ٢٠١٦، تم تنفيذ ٤٦ نشاطا من أنشطة التوعية، وقد شارك فيها رئيس اللجنة وأعضاؤها وخبرائها (انظر الضميمة).

٣١ - وفي حين تضطلع الدول بالمسؤولية عن تنفيذ الالتزامات الناشئة عن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يؤدي البرلمانيون والدوائر الصناعية أدوارا هامة: لأن العمل الذي يقوم به البرلمانيون، وفقا للإجراءات الوطنية، ضروري لتنفيذ تشريعات تستوفي شروط الفقرتين ٢ و ٣ من منطوق القرار؛ ولأن الدوائر الصناعية ترد في طليعة سلسلة تنفيذ الضوابط المحلية المتعلقة بـ "المواد ذات الصلة".

٣٢ - وجدير بالذكر أن الاتحاد البرلماني الدولي نظم حلقة دراسية إقليمية للبرلمانيين الأفارقة في كوت ديفوار في شباط/فبراير ٢٠١٦ ركزت كليا على تنفيذ الالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وشارك سبعون برلمانيا في هذه المناسبة، التي كانت الأولى من نوعها. وإضافة إلى ذلك، حضر أحد أعضاء اللجنة الجمعية ١٣٥ للاتحاد البرلماني الدولي المعقودة يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر في جنيف.

٣٣ - وفيما يتعلق بالدوائر الصناعية، شاركت اللجنة وفريق خبراءها في عام ٢٠١٦ في أربع مناسبات أشركت الدوائر الصناعية مباشرة وأتاحت فرصا للعمل معها ولتوعيتها بالتزاماتها بموجب القوانين الوطنية، وهي كالآتي:

(أ) مؤتمر بشأن ضوابط التصدير نظمته أكاديمية الاقتصاد الخارجي المحدودة الأصول Aussenwirtschafts-Akademie GmbH في ١٩ و ٢٠ كانون الثاني/يناير في فرانكفورت، ألمانيا؛

(ب) مؤتمر قمة عالمي للسلامة والأمن الكيميائيين بالتزامن مع معرض خاص بالسلامة والأمن الكيميائيين نظمته المركز الدولي للسلامة الكيميائية ومؤسسة Targi Kielce S.A. للمعارض بالتعاون مع حكومة بولندا في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ نيسان/أبريل في كيلسي، بولندا؛

(ج) حلقة دراسية بشأن الممارسات الراهنة والتحديات القائمة في تجارة المواد الكيميائية نظمته حكومة الصين والأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ١٦ و ١٧ حزيران/يونيه في ريزهاو، الصين (عن طريق التداول عبر الفيديو)؛

(د) مؤتمر لتوعية الدوائر الصناعية (عملية فيسبادن) بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في آسيا، استضافته جمهورية كوريا بدعم من ألمانيا، وعقد يومي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر في سول؛

٣٤ - وفي عام ٢٠١٦، تم تعهد موقع اللجنة على شبكة الإنترنت باعتباره أداة لزيادة الوعي العام كما أنه المصدر الرئيسي للمعلومات والموارد ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لكي تستخدمها الدول الأعضاء، وأعضاء اللجنة والمجتمع المدني والدوائر الصناعية. وتم تحديث الموقع الشبكي بانتظام بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح. وشملت التحديثات ما يلي:

(أ) الجدول الزمني لمناسبات التوعية وحلقات العمل التي أجريت بالفعل والمناسبات المقبلة المؤكدة، بما في ذلك المذكرات الإعلامية عن تلك الأنشطة؛

(ب) قائمة بالأسئلة المتكررة؛

(ج) تحديد الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لجهات الاتصال الوطنية؛

(د) طلبات وعروض المساعدة؛

(هـ) التقارير الوطنية وخطط العمل الوطنية الطوعية للتنفيذ؛

(و) البيانات والعروض المقدمة من الرئيس وأعضاء اللجنة.

٣٥ - وفي عام ٢٠١٦، واصلت اللجنة نشر الرسائل الفصلية الموجهة من الرئيس (انظر، على سبيل المثال، www.un.org/en/sc/1540/chair-message.shtml). وتعززت الشفافية بإرسال المعلومات الجديدة عن طريق البريد الإلكتروني إلى قائمة توزيع تتضمن حوالي ٢٠٠٠ جهة في ٢٢ كانون الثاني/يناير.

٣٦ - وفي عام ٢٠١٥، أُطلق مشروع يهدف إلى إعادة تصميم موقع اللجنة على شبكة الإنترنت وجعله أكثر حداثة. ونتيجة لذلك، في عام ٢٠١٦ أُعدَّ تصميم جديد أيسر استخداماً وأكثر جاذبية. ومن المتوقع أن يُطلق الموقع الشبكي المحسّن في الربع الأول من عام ٢٠١٧.

٣٧ - وخلال عام ٢٠١٦، بلغ عدد زيارات الموقع الشبكي ٦٦ ٨١٨ زيارة وهو ما مثل زيادة قدرها ٩,٣ في المائة بالمقارنة مع السنة السابقة. وخلال العامين الماضيين بلغت الزيادة الإجمالية في عدد زيارات الموقع الشبكي ١١ في المائة.

٣٨ - وفي عام ٢٠١٦، نُشرت ١١ نشرة صحفية عن أنشطة اللجنة، مقارنة بتسع نشرات في عام ٢٠١٥.

٣٩ - وفي عام ٢٠١٦، اتخذت جهود التوعية شكلاً مبتكراً تمثل في إطلاق المسابقة الطلابية الدولية لكتابة مقالات بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأدار المسابقة مركز ستيمسون. ودعى الطلاب المؤهلون إلى تقديم مقالات يقترحون فيها سبلاً تتيح إعطاء دفع لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أي بلد يختارونه. وقُدِّم مقالات مائة وخمسون طالباً من ٤٤ بلداً.

هاء - المسائل الإدارية

٤٠ - واصلت إدارة الشؤون السياسية ومكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة تقديم الدعم إلى اللجنة وخبرائها. وبفضل النوايا الحسنة للأفراد المعنيين وتعاونهم، أمكن تقليل أوجه القصور وازدواجية الجهود التي تتسم بها الأوضاع التي تكون فيها المسؤوليات مقسّمة.

٤١ - وفي عام ٢٠١٦، حصل العديد من أنشطة اللجنة على الدعم من خلال التبرعات المقدّمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي. وكذلك في عام ٢٠١٦، قدّمت إسبانيا وألمانيا وكندا تبرعات للمرة الأولى. وإضافة إلى ذلك، استُخدمت في عام ٢٠١٦ أموال متأتية من منح قدمها في السنوات السابقة كل من أندورا وجمهورية كوريا وكازاخستان والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.

ثالثاً - اعتبارات ختامية

٤٢ - وفيما عدا بعض الاستثناءات، تم تنفيذ الخطة الواردة في برنامج العمل لعام ٢٠١٦. ففي عام ٢٠١٦، اضطلعت اللجنة وفريق خبراءها بقدر كبير من الأعمال بهدف دعم الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦، تمثيلاً مع خطة عمل مستقلة. وهذا الجانب غير مشمول بهذا التقرير.

٤٣ - وفيما يتعلق بالتنفيذ، انخفض عدد الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولى من ١٧ إلى ١٦ دولة. ومن بين الدول الـ ١٦، تم التواصل مع ١٥ دولة بشأن هذه المسألة، بما في ذلك بتقديم عروض للمساعدة في أكثر من مناسبة، في بعض الحالات^(٢). وينبغي للجنة أن تواصل هذا الجهد في عام ٢٠١٧، وأن تواصل تشجيع الدول على تقديم معلومات إضافية عن تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولا سيما إبلاغ اللجنة بالتغييرات التي تدخلها على التدابير المحددة في مصفوفاتها المنشورة وبالممارسات الفعالة التي تنفذها.

٤٤ - وباستثناء دولة واحدة، تنشر المصفوفات المنقحة للدول الأعضاء على الموقع الشبكي للجنة. ولا تعترض أي دولة من حيث المبدأ على نشر مصفوفاتها. ومن المتوقع أن تحل المسائل العالقة مع الدولة المتبقية في أوائل عام ٢٠١٧، مما سيسمح بنشر جميع المصفوفات. وبالاتتماد على نموذج المصفوفات المنقحة، سيتم تنقيح المصفوفات بصورة منهجية ابتداء من عام ٢٠١٨.

٤٥ - وينبغي للجنة أن تواصل العمل مع الدول التي طلبت منها المساعدة في وضع خطط عمل وطنية للتنفيذ. وبموافقة الدولة المعنية، ينبغي للجنة أن تنظر في إشراك المنظمات الدولية ذات الصلة في وضع هذه الخطط.

٤٦ - وتبين أن الدورات التدريبية التي تُنظم لفائدة جهات الاتصال أداة مفيدة تستخدمها اللجنة لتعزيز الشبكات الإقليمية للمسؤولين المتفرغين لتيسير تنفيذ القرار. وفي عام ٢٠١٧، ينبغي أن تكون الأولوية لعقد هذه الدورات التدريبية في أفريقيا، بالاستعانة بخبراء إقليميين مؤهلين كمدرسين إلى جانب خبراء اللجنة.

٤٧ - وأثبت نجاح الاتحاد الأفريقي في تنظيم مؤتمر الاستعراض والمساعدة في أديس أبابا الفائزة من اتباع النهج الإقليمي عند تقديم المساعدة. وينبغي السعي إلى عقد مؤتمرات على

(٢) كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الاستثناء الوحيد في عام ٢٠١٦. وجرى أحدث اتصال مع تلك الدولة بشأن هذا الموضوع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، عندما تحاور أحد الخبراء مع مسؤول رفيع المستوى في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

هذه الشاكلة في مناطق أخرى حسب الحاجة وينبغي أن يشارك فيها، في مرحلة مبكرة، من لديهم القدرة على تقديم المساعدة في التخطيط لهذه المؤتمرات.

٤٨ - وثبتت جدوى المنحة الأولى المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي، المخصصة في هذه الحالة لتقديم المساعدة إلى أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، نظرا لحدوث زيادة ملحوظة في الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة مباشرة في دول تلك المنطقة، ولا سيما تلبية طلباتها للحصول على المساعدة في وضع خطط عمل وطنية للتنفيذ. وينبغي تشجيع تقديم المزيد من هذه المنح لمشاريع محددة تضطلع بها اللجنة في مناطق أخرى.

٤٩ - ومن شأن تقديم طلبات مساعدة محددة بشكل جيد أن ييسر نظر الجهات القادرة على تقديم المساعدة في هذه الطلبات. وعند الاقتضاء، يمكن للجنة أن تُعلم الدول التي تفكر في تقديم طلبات بأنه يمكن للجنة أن تساعد في صياغة هذه الطلبات.

٥٠ - وفيما يتعلق بالتعاون الدولي، أثبت تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية جدواه، بما في ذلك التفاعلات المباشرة التي أجراها فريق الخبراء في مقار أهم المنظمات الدولية ذات الصلة. وقد جُنيت فوائد من اضطلاع المنظمات الإقليمية بدور أكثر نشاطا لدعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وإن كان يتعين زيادة التنسيق عند التخطيط لأنشطة محددة. وبالمثل، ساهمت المراكز الإقليمية التابعة لمكتب شؤون نزع السلاح بقيمة مضافة عبر تيسير تعاون اللجنة مع الدول في السياقات الإقليمية، وهو أمر ينبغي زيادة تشجيعه حسب الاقتضاء.

٥١ - وابتداء من عام ٢٠١٧، ينبغي أن تعقد اللجنة اجتماعات كل سنتين على الأقل مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة من أجل تحسين التعاون وتبادل المعلومات بشأن الأنشطة الحالية والمستقبلية المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٥٢ - ورغم متطلبات الاستعراض الشامل، ظلت مشاركة أعضاء اللجنة والخبراء في أنشطة التوعية في مستوى معقول. وقد أعطيت الأولوية للأنشطة المتصلة بالاستعراض الشامل. وتضمنت الخطوات المبتكرة، وفقا لبرنامج عمل عام ٢٠١٦، التواصل مع البرلمانين وعقد اجتماع إقليمي مع ممثلي الدوائر الصناعية. وأثبتت هذه الأنشطة فائدتها ولذا ينبغي الاضطلاع بمبادرات مماثلة في المستقبل.

- ٥٣ - وأثبتت التحسينات التي أُدخلت على التوعية بالوسائل الإلكترونية من خلال موقع اللجنة على شبكة الإنترنت جدواها وهي تستحق المزيد من التطوير بالقدر الذي تسمح به الموارد، بما في ذلك تعزيز التكنولوجيا لدعم إدارة بيانات اللجنة واستخدامها.
- ٥٤ - وينبغي أن تواصل اللجنة إيجاد السبل الكفيلة بتحسين كفاءة هيكل الدعم فيها. ومن الناحية المالية، أصبح دعم اللجنة أكثر اعتمادا على التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي، لا سيما في ظل استمرار تقلص مخصصات السفر المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

الضميمة

مناسبات التوعية التي نُظِّمت في عام ٢٠١٦ وحضرها رئيس اللجنة أو أعضاؤها و/أو فريق الخبراء التابع لها

التاريخ	العنوان	الجهة المنظمة/الرعاية	المكان
الزيارات إلى الدول، بناء على دعوها			
١٢-١٤ نيسان/أبريل	المساعدة في صياغة خطة عمل وطنية طوعية للتنفيذ	ليسوتو واللجنة	ماسيرو، ليسوتو
٩-١١ تشرين الثاني/نوفمبر	وضع خطة عمل وطنية للتنفيذ	غواتيمالا واللجنة ومكتب شؤون نزع السلاح	غواتيمالا سيتي، غواتيمالا
الزيارات المشتركة إلى الدول			
٢٤-٢٦ شباط/فبراير	زيارة قامت بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى قيرغيزستان	قيرغيزستان، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب	بيشكيك، قيرغيزستان
١٦-٢٠ أيار/مايو	زيارة قامت بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى كازاخستان	كازاخستان، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب	كازاخستان
أنشطة أخرى خاصة ببلدان محددة			
١٩-٢٠ كانون الثاني/يناير	اجتماع مائدة مستديرة وطنية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	ميانمار، ومكتب شؤون نزع السلاح	ناي بيي تاو، ميانمار
٢٩ شباط/فبراير - ١ آذار/مارس	حلقة عمل بشأن تنفيذ خطة العمل الوطنية للتنفيذ	طاجيكستان، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	دوشاني
٦ و ٨ نيسان/أبريل	حلقة عمل بشأن وضع تشريع لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية	جامايكا، ومركز البحوث والتدريب كينغستون	كينغستون
٢٨ و ٢٩ تموز/يوليه	تقديم المساعدة التشريعية من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الأمريكتين (وضع خطة العمل الوطنية للتنفيذ في بنما)	منظمة الدول الأمريكية، وبنما	بنما
١٤-١٧ أيلول/سبتمبر	اجتماع المائدة المستديرة الوطني في قيرغيزستان من أجل وضع خطة العمل الوطنية للتنفيذ	قيرغيزستان، واللجنة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومكتب شؤون نزع السلاح	بيشكيك

التاريخ	العنوان	الجهة المنظمة/الراعية	المكان
٢ تشرين الثاني/نوفمبر	وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠	بيرو واللجنة ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	ليما، بيرو
أنشطة التوعية الأخرى			
١٣-١٥ كانون الثاني/يناير	اجتماع الفريق العامل للشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة و مواد الدمار الشامل	اليابان	طوكيو
١٩ و ٢٠ كانون الثاني/يناير	تحديث عام ٢٠١٦ بشأن ضوابط التصدير	أكاديمية الاقتصاد الخارجي	فرانكفورت، ألمانيا
٢٠ كانون الثاني/يناير	الجلسة الثانية عشر للمحادثات الآسيوية الرفيعة المستوى بشأن عدم الانتشار	اليابان	طوكيو
٢٢ و ٢٣ شباط/فبراير	اجتماع البرلمانين الأفارقة	كوت ديفوار، والاتحاد البرلماني الدولي، ومكتب شؤون نزع السلاح	أبيدجان، كوت ديفوار
٤ آذار/مارس - ٢٩ شباط/فبراير	دورة تدريبية دولية نظمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الأمن النووي	إسبانيا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية	مدريد
٨-١٠ آذار/مارس	حلقة عمل إقليمية نظمها فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال بشأن تطبيق معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل	ماليزيا، فريق آسيا والمحيط الهادئ	ليانغ كيانغ، ماليزيا
٨-١٠ آذار/مارس	حلقة عمل مشتركة بين المفوضية الأوروبية والولايات المتحدة بشأن مكافحة تهريب المواد النووية	الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة	كارلسروه، ألمانيا
٦ و ٧ نيسان/أبريل	مؤتمر الاستعراض والمساعدة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أفريقيا	الاتحاد الأفريقي، ومكتب شؤون نزع السلاح	أديس أبابا
١١-١٢ نيسان/أبريل	اجتماع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتبادل المعلومات	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	فيينا
١٨-٢٠ نيسان/أبريل	مؤتمر القمة العالمي بشأن السلامة والأمن الكيميائيين ومعرض السلامة والأمن الكيميائيين المتزامن معه	بولندا، والمركز الدولي للسلامة والأمن الكيميائيين	كيلسي، بولندا
١٨ و ١٩ أيار/مايو	حلقة عمل بشأن صياغة التشريعات في منطقة المحيط الهادئ	منتدى جزر المحيط الهادئ، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	أوكلانغ، نيوزيلندا
١٨-٢٠ أيار/مايو	حلقة عمل إقليمية لدول آسيا الوسطى بشأن الشروط القانونية والتنظيمية للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فيما يتعلق بضوابط التجارة الاستراتيجية	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	فيينا

التاريخ	العنوان	الجهة المنظمة/الراعية	المكان
٨ و ٩ حزيران/يونيه	اجتماع المائدة المستديرة الوطني ١٥٤٠ بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	العراق واللجنة ومكتب شؤون نزع السلاح	فيينا
١٦ و ١٧ حزيران/يونيه	تجارة المواد الكيميائية: الممارسات الراهنة والتحديات القائمة	الصين ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية	ريزهاو، الصين
٢٧ و ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦	الاجتماع التحضيري لمؤتمر الوكالة الدولية للطاقة الذرية الدولي للأمن النووي لعام ٢٠١٦	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	فيينا
٢٧ و ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦	حلقة عمل بشأن تمويل الانتشار	ترينيداد وتوباغو، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	بورت أوف
٢٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	دورة تدريبية لجهات الاتصال	الاتحاد الروسي واللجنة ومكتب شؤون نزع السلاح	كالينينغراد، الاتحاد الروسي
٤-٨ تموز/يوليه	المدرسة الصيفية بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار	المكسيك	مكسيكو سيتي
٢٧ و ٢٨ تموز/يوليه	حلقة دراسية بشأن مراقبة الصادرات	بوركينافاسو وتشاد ومالي وموريتانيا والنيجر ومكتب شؤون نزع السلاح	نيامي
١-٥ آب/أغسطس	استعراض أقران ثلاثي الأطراف بين قيرغيزستان وطاجيكستان وبيلاروس	حكومات قيرغيزستان وطاجيكستان وبيلاروس بدعم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ	منسك
٧-١١ آب/أغسطس	اجتماع لجنة رابطة القانون الدولي بشأن الأسلحة النووية وعدم الانتشار والقانون الدولي المعاصر	رابطة القانون الدولي	جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا
٢٣-٢٦ آب/أغسطس	حلقة عمل فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال بشأن تطبيق معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، سول وفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال	سول
٥-٧ أيلول/سبتمبر	اجتماع بشأن المؤتمر الثامن لاستعراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية	الصين، وكندا، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية	وكسي، الصين
٨ و ٩ أيلول/سبتمبر	اجتماع الفريق العامل التابع للشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل	اليابان، والشراكة العالمية	طوكيو
٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر	المؤتمر الإقليمي المعني بالصناعة (عملية فيسبادن)	جمهورية كوريا وألمانيا ومكتب شؤون نزع السلاح	سول

التاريخ	العنوان	الجهة المنظمة/الرعاية	المكان
٢٨ أيلول/سبتمبر	اجتماع بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال	بنما، وإسبانيا، ومنظمة الدول الأمريكية	نيويورك
	التجارة والاستثمارات المأمونة		
٢٩ أيلول/سبتمبر	التخفيف من مخاطر الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية	فريق أصدقاء الأمم المتحدة المعني	نيويورك
	أو الإشعاعية أو النووية في سياق مكافحة الإرهاب	بالتخفيف من حدة المخاطر الكيميائية	
		والبيولوجية والإشعاعية والنووية وإدارة	
		الشؤون الأمنية، ومعهد الأمم المتحدة	
		الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة	
٣٠ أيلول/سبتمبر	حلقة نقاش وحفل تسليم جوائز المسابقة الطلابية الدولية في	اللجنة، ومكتب شؤون نزع السلاح	كامبريدج،
	كتابة المقالات بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)		الولايات المتحدة
١٠ تشرين الأول/أكتوبر	اجتماع الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالإرهاب	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية	لاهاي
	التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية		
٢٨-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر	الدورة التدريبية لجهات الاتصال في أمريكا اللاتينية ومنطقة	شيلي واللجنة ومكتب شؤون نزع	سنتياغو
	البحر الكاريبي	السلاح	
٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي	الاتحاد البرلماني الدولي	جنيف
٢-٤ تشرين الثاني/نوفمبر	اجتماع بشأن الاتجاهات العالمية في تنفيذ ضوابط التجارة	الجمهورية التشيكية، والولايات المتحدة	براغ
	الاستراتيجية		
٧ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر	المؤتمر الثامن لاستعراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية	الدول الأطراف، ووحدة دعم تنفيذ	جنيف
		اتفاقية الأسلحة البيولوجية	
٨-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	منتدى لتعزيز التشريعات الوطنية لإنفاذ اتفاقية الأسلحة	جمهورية تنزانيا المتحدة، ومنظمة حظر	دار السلام،
	الكيميائية وتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في بلدان	الأسلحة الكيميائية	جمهورية تنزانيا
	أفريقية مختارة		المتحدة
١٥ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	دراسة أجراها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بشأن	معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح	جنيف
	المركبات الجوية غير المأهولة		
٢٣-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر	حلقة عمل إقليمية بشأن الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي	بوركنيا فاسو، والوكالة الدولية للطاقة	واغادوغو
	ونظام إدارة المعلومات النووية	الذرية	
٥-٩ كانون الأول/ديسمبر	المؤتمر الدولي الثاني للأمن النووي	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	فيينا